

الإحكام لابن حزم

إن القرآن ذلول ذو وجوه فاتقوا ذله وكثرة وجوهه وبه إلى ابن وهب أنبأ مسلمة بن علي عن هشام عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال فذكر حديثا وذكر فيه القرآن وفيه وما منه آية إلا ولها طهر وبطن وما فيه حرف إلا وله حد ولكل حد مطلع .

قال علي هذه كلها مرسلات لا تقوم بها حجة أصلا ولو صحت لما كان لهم في شيء منها حجة بوجه من الوجوه لأنه لو كان كما ذكروا لكل آية طهر وبطن لكننا لا سبيل لنا إلى علم البطن منها بطن ولا بقول قائل لكن ببيان النبي A الذي أمره الله تعالى بأن يبين للناس ما نزل إليهم فإن أوجدونا بيانا عن النبي A بنقل الآية عن ظاهرها إلى باطن ما صرنا إليه طائعين وإن لم يوجدونا بيانا عن النبي A فليس أحد أولى بالتأويل في باطن ما تحتمله تلك الآية من آخر من تأول أيضا .

ومن الباطل المحال أن يكون للآية باطن لا يبينه النبي A لأنه كان يكون حينئذ لم يبلغ كما أمر وهذا لا يقوله مسلم فبطل ما ظنوه .

وقد أتت الأحاديث الصحاح بحمل كل كلام على ظاهره كما حدثنا عبد الله بن ربيع التميمي قال ثنا محمد بن معاوية المرواني عن أحمد بن شعيب النسائي ثنا محمد بن عبد الله بن المبارك ثنا أبو هشام واسمه المغيرة بن سلمة المخزومي بصري ثقة قال علي وأنبأناه أيضا عبد الله بن يوسف بن نامي عن أحمد بن فتح عن عبد الوهاب بن عيسى عن أحمد بن محمد عن أحمد بن علي عن مسلم بن الحجاج حدثني زهير بن حرب .

ثنا يزيد بن هارون قال علي واللفظ لفظ المغيرة قال المغيرة ويزيد ثنا الربيع بن مسلم ثنا محمد بن زياد عن أبي هريرة قال خطب رسول الله ﷺ الناس فقال إن الله تعالى قد فرض عليكم الحج فقام رجل فقال أفي كل عام فسكت عنه حتى أعاده ثلاثا .

فقال لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما قمت بها ذروني ما تركتكم وإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بالشئ فخذوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه .

وقد روي أيضا من طرق صحاح إلى الزهري عن أبي سنان عن ابن عباس عن النبي A .

وقد روي أمر النبي A بأن نفعل ما أمر به ما نستطيع وأن نجتنب